

الشريط الثالث/ القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام/ الشيخ عبد الله آل غديان

عبدالله الغديان

وعلى اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. يسرنا في مؤسسة الدعوة الخيرية في جامع الامير فيصل بن فهد رحمه الله وضمن سلسلة الدروس العلمية الصيفية لكبار العلماء ان نستضيف معنا شيخنا الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن بن غديان عضو هيئة كبار العلماء - 00:00:00

وعضو اللجنة الدائمة في الدرس المعتاد في الدرس الثالث في شرح القواعد. وان شاء الله تعالى بعد انتهاء الدرس سنستقبل اسئلة الحضور وكذلك الاخوة المشاركين معنا. اسأل الله عز وجل ان يبارك في جهود شيخنا وان ينفع به الاسلام والمسلمين والى درس معاليه. السلام عليكم ورحمة - 00:00:20

الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين القاعدة الثانية شرط التكليف العقل وفهم الخطاب هذه القاعدة هي في ركن - 00:00:40

من اركان تكليف لان اركان تكليف الركن الاول المكلف وهذه القاعدة هي موضوعة لهذا والركن الثاني المكلف به وهو الفعل والركن الثالث المكلف وهو الله جل وعلا والركن الرابع التكليف - 00:01:24

التكليف تدخل فيه الاحكام التكليفية وتدخل فيه ايضا الاحكام الوضعية وان كان في فرق بين الاحكام بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي وهو ان الحكم الوضعي لا يشترط له علم ولا قدرة - 00:02:39

وسياتي كلاما كثير على مهل لكن اول شي يعني يعني في فرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي ان الحكم التكليفي لا يشترط ان الحكم الوضعي لا يشترط له علم ولا قدرة - 00:03:22

بخلاف الحكم آآ التكليفي فانه يشترط له العلم والقدرة وتعبير اخر يعبرون عن هذا بالاهلية ولهذا تجدون ان هذا الموضوع يوجد في اصول الفقه ويوجد في قواعد الفقه الذي يوجد - 00:03:41

في قواعد الفقه هو الامور التي نعرض لهذه الاهلية وسيأتي تربط بعضها في بعض ونبهكم عليها في مواضعها لانها عوارض سماوية وعوارض آآ يعني ليست سماوية ويأتي تفصيلها لكن الغرض هنا - 00:04:22

انا ذكرت هذا الكلام كله من اجل ان انبه على ان هذه القاعدة هي في ركن من اركان التكليف وهذا الركن هو المكلا وذكر هنا شرطين من الشروق من شروط التكليف يعني لابد من وجودهما - 00:04:56

في المكلا الشرط الاول هو العقل والشرط الثاني هو الفهم والمقصود بالفهم هنا المقصود يكون عند الانسان الة يفهم بها ويكون فاهما ايضا لما امر به لعموم قوله جل وعلا وما كنا معذبين - 00:05:27

حتى نبعث رسولا ولقوله جل وعلا فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليها لانهم يحذرون فكون ان الشخص يكون فاهم للشئ الذي كلف به - 00:06:19

هذا شرط بعد هذا تكلم على ان ذكروا اتفاق العقلاء على انه لابد من العقل ولابد من فهم الخطاب يعني هذان الشرطان متفق عليهما بعد هذا سيفرع وهذه الفروع ليست فروع فقهية - 00:06:47

وانما هي عبارة عن عوارض يعني يبي يبدأ في ذكر العوارض وبدأ بذكر العوارض السماوية وذكر عارضين في هذه القاعدة من

العوارض العارض الاول الجنون عارض من العوارض وليس للعبد فيه - [00:07:31](#)

قدرة والعالم الثاني الصبي الصغر وعندما تكلم في كذا من كثير ذكره من ناحية خلاف العلماء في مسألة الصبي فقط لان المجنون ما تطرق له الا بشيء يسير جدا - [00:08:07](#)

ذكر ان في خلاف هل الصبي مكلف ولا ما هو مكلف وذكر ثلاثة اراء يعني رأي انه مكلف مطلقة الرأي الثاني انه غير مكلف بالمطلقة والرأي الثالث انه مكلف بالاوامر - [00:08:41](#)

النواهي لكن الحقيقة التي يأخذونها من هذا الكلام هي ان الصبي ليس بمكلف من جهة انه لا يترتب عليه اثم لا يترتب عليه اثم ولا يطالب بقضاء الواجبات مثل مثل مثلاً قضاء الصلاة - [00:08:59](#)

هو الحديث امرؤا ابناكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع لكن لو تركها مثلاً ما يعاقب عليها ولكنه يؤمر من الناحية من جهة تربية الدينية لكن من جهة خطاب الوضع - [00:09:36](#)

خطاب الوضع يترتب على الصبي احكامه وتترتب على المجنون احكامه الذين قالوا انه غير مكلف نظروا الى الحكم التكليفي والذين قالوا انه مكلف نظروا الى الحكم الوضعي والذين قالوا انه يكلف بالاوامر والنواهي هذا مجرد اجتهاد فقط - [00:10:11](#)

لكن الحقيقة هي ما ذكرت لكم انه يعني غير معاقب ولكن تترتب عليه الاحكام الوضعية فعندما يتلف مال يترتب عليه الحكم وهو الضمان ولا فرق في ذلك بين الصبي كذلك - [00:10:49](#)

المجنون بعدما عرفنا ان يعني ان ان الصبي لا يترتب على عمله اثم ولكنه مكلف ولكنه ولكن يترتب عليه ما يحصل منه من الحكم الوضعي وذكرت لكم مثال الاتلاف اذا اتلف مالا - [00:11:23](#)

ترد عليه الحكم اه صاحب الكتاب رحمه الله ذكر جملة من الفروع الفقهية لكن جميع الفروع التي ذكرها هي في عارض من العارظين. المجنون لم يفرق عليه فروع اطلاقاً وانما فرع فروعاً على الصبي - [00:12:07](#)

فمن الفروع التي ذكرها قال اذا خلت اذا خلت المرأة اذا خلت المميمة اذا خلت من مميزة بماء يسير في طهارتها هو معروف ان البلوغ يحصل بالنسبة للذكر لواحد من ثلاثة - [00:12:41](#)

بلوغ خمس عشرة سنة احتلام نبات شعر خشن في القبول فاذا وجدت علامة من هذه العلامات جرى عليه قلم التكليف وبالنسبة للمرأة توجد فيها هذه العلامات الثلاث اذا وجد علامة من هذه العلامات الثلاث - [00:13:11](#)

صارت مكلفة وتزيد على الرجل بالحيض المرأة عندها ثلاث علامات مشتركة الرجل وتنفرد بعلامة وهي الحيض فاذا وجد علامة من هذه العلامات في الرجل او في المرأة صحيح او وجد الحيض في المرأة - [00:13:51](#)

اه حينئذ يجري قلم التكليف. انا ذكرت هذا الكلام من اجل انه اتي بكلمة مميزة والمميز هو من بلغ سبع سنين لان ما قبل السبع ما في تمييز ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال مروا ابنائكم للصلاة لسبع - [00:14:22](#)

يبدأ التمييز اذا تمت الساعة السنة السابعة ابناكم بالصلاة لسبع فذكر هنا اذا خلت المميمة بماء يسيل في طهارتها هذا الفرع اختاره من اجل انه لا يجوز للرجل ان يتوضأ - [00:14:46](#)

بفضل طهوري المرأة اذا خلت به يعني اذا خلت بالماء لطهارة كاملة هذا في المرأة التي وجد فيها علامة من علامات البلوغ لكن اذا لم يوجد علامة من علامات البلوغ - [00:15:25](#)

صارت مميزة هذه المميمة اذا خلت بالماء هل تأخذ حكم المرأة التي وجدت فيها علامة البلوغ او لا تأخذ الحكم هذا هو السبب المجيء بهذا المثال فيقول اذا خلت المميمة - [00:15:52](#)

بماء يسيل في طهارتها يعني انها اخذت ماء وخلت به وتوضأت منه منه شيء وجاء رجل هل يتوضأ من هذا الماء؟ ام ان حكم هذا الماء حكم الماء الفاضل من - [00:16:25](#)

وقلنا لا يجوز للرجل التطهر بما خلت به المرأة فهل يجوز للرجل التطهر بما خلت به المميمة ذكر هنا رأي في الموضوع لكن المهم هو معرفة آآ المثال. المثال الثاني - [00:16:47](#)

قال ومنها اذا جامع او جمع وكان مثله يقع او يوطأ لزمه الغسل على المنصوص وفيه وجه يستحب اختاره القاضي يعني قصده لو ان انسان مثلاً لو ان انسان مثلاً يعني حصل جماع لكن قبل يعني جماع مميزة - [00:17:11](#)

هل تغتسل او لا تغتسل؟ اذا كانت بالغة ما في اشكال من ناحية الاغتسال وهكذا بالنظر للذكر يعني ما في فرق بين هذا وبين هذا لكن القول بانه يعني لعموم - [00:17:41](#)

الدلة لعموم ادلة يعني ادلة وجوب الاغتسال والاخذ بالاحتياط لان فيه قاعدة وهي اذا دار الامر بين الوجوب والاستحباب فانه يؤخذ بالوجوب يعني يعمل به للوجوب وذلك من اجل الاحتياط - [00:17:57](#)

وذكر هنا المثال الثالث منها وجوب الصلاة عليه هل تجب عليها الصلاة بمعنى انه اذا تركها يكون اثماً وهذا سبق الكلام عليه انه لا تجب عليه ومنها اذانه يعني اذا اذن هل اذانه كاذان - [00:18:26](#)

اذان البالغ اولى ومنها ايضاً العورة عورة الحرة المراهقة. ومنها وجوب الصوم عليه الى اخره. فالمقصود انه ذكر جملة من من الفروع كلها خاصة بالصبي. تعودون اليها وتقرأونها. لان المهم هو فهم القاعدة - [00:18:51](#)

القاعدة التي بعدها وهي القاعدة الثالثة قاعدتي الثالثة ذكر ايضاً تعارض من العوارض لانه سبق عارضان العارض الاول عارض العقل عارض الجنون والثاني آآ الصغر وهذا من العوارض السماوية وهذا عارض اخر ذكره هنا - [00:19:23](#)

لا تكليف على الناس لا تكليف على الناس حال نسيانه النسيان نسيان بسيط ونسيان مركب نسيان بسيط ونسيان المركب. النسيان البسيط هو النسيان الابتدائي والنسيان المركب مثلاً انسان شاف مثلاً عليه - [00:20:09](#)

النجاسة ونسي ان يغسلها ثم شافها او نسي ان يغسلها في قاعدة تنفع في موضوع النسيان وهي مهمة جداً ينبغي للانسان ان يجعلها على باله هذه القاعدة هي ان النسيان - [00:20:53](#)

ينزل الموجود منزلة المعدوم ينزل الموجود منزلة المعدوم ولكنه لا ينزل المعدوم منزلة الموجود وهذا فيه جميع الشريعة ينزل الموجود منزلة المعدوم ولا ينزل المعدوم منزلة الموجود الشخص عندما يصلي الظهر - [00:21:21](#)

ويزيد ركعة خامسة نسياناً هذا الموجود هو منهى عنه لانه لو اتى بهذا الموجود عمداً بطلت الصلاة فهو منهى عنه فننزل هذا الموجود منزلة المعدوم يعني كأنه لم يكن ولكنه يسجد للسهو - [00:22:18](#)

من اكد او شرب وهو صائم ماذا يعمل؟ فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه الصائم منهى عن الاكل والشرب عمداً لكن هذا المنهج عنه وجد فلما وجد نسياناً نزلناه منزلة المعدوم - [00:23:09](#)

وقلنا يتم صومه وصيامه صحيح وليس عليه لكن لو صلى الظهر ثلاثاً نسياناً وسلم الجماعة قالوا له صليت ثلاثاً فتأكد هو والجماعة انه صلى ثلاثاً يقوم ويأتي بركعة ويسجد للسهو - [00:23:49](#)

هو منهى عن الصلاة عن صلاة الظهر ثلاثاً الرابعة معدومة في صلاته فلا ننزل هذه الركعة المعدومة لا ننزلها منزلة موجودة ونقول له ان صلاتك صحيحة بل نقول له هذه الصلاة هذه الركعة المعدومة - [00:24:39](#)

لا ننزلها منزلة موجودة وانما تأتي في ركعة وتسجد للسهو ولو انه نسي سجدة من ركعة وقام يعني سجد سجدة واحدة في الركعة قام وبدأ في الفاتحة نقول ان هذه الركعة - [00:25:19](#)

هي معدومة كلها فننزل هذه الركعة منزلة المعدوم ننزل هذه الركعة منزلة معدوم وبناء على ذلك عندما تريد ان تتصور الشيء الذي لا ينزل منزلة المعدوم هذا تجده في باب الاوامر - [00:25:53](#)

واذا اردت ان ان تنظر الى ما لا الى الشيء الذي لا ينزل منزلة المعدوم هذا تجده في باب النواهي تجده في باب الامور المنهي عنها الشخص الذي - [00:26:28](#)

يعني يتقن هاتين القاعدتين قاعدة في باب الاوامر وقاعدة في وان شئت ان تجعلها قاعدة واحدة بعبارتين الامر في هذا واسع لكن المهم هو فهم هذه القاعدة وبيان تطبيقاته هذا من جهة من جهة اخرى ان النسيان لا ليس عليه اثم - [00:26:51](#)

الجهة الثالثة ان النسيان في باب الاتلاف في باب الاتلاف هذا لا يعذر فيه الانسان. يعني اذا اتلف شيئاً اذا اتلف شيئاً وهو ناسي فان

هذا الاتلاف يلزم منه الضمان - 00:27:19

ان هذا يلزم منه الضمان. فلا بد من معرفة هذه الامور. وفي كلام كثير في بحوش وفي كتابات للعلماء في موضوع النسيان لكن المقام هذا مقام اختصار او مقام ذكر رحمه الله - 00:27:42

آ ذكر اه فروع قال منها اذا نسي الامام وتيمم فانه يلزمه الاعداد واذا جامع زوجته الحائض ناسيا الحيض وقلنا يلزم الذاكر كفارة فهل تلزم الناس هذا يجعلونه من باب الاتلاف - 00:28:03

الجماع هذا يجعلونه من باب ولهذا يوجبون عليه اه اذا اوجبا الترتيب والموالة في الوضوء كما هو الصحيح فهل يسقط باللسان الى اخره؟ المقصود هو انكم بالنظر الى باب هذا ما فيه تفصيل - 00:28:25

بالاكتلاف هذا لازم على الانسان يعني ما يعذر بالنسيان. ومن ناحية الاذن ما يأتى. لكن في غير باب الاسلاف هو الموجود منزلة المعدوم ولا ينزل المعدوم منزلة الموجود وهكذا القاعدة الرابعة التي بعدها - 00:28:46

في ايضا في عارض من العوارض وهذا العارض هو المغمى عليه فهل المغمى عليه هل المغمى عليه يكون مكلفا المغمى عليه بالنظر للائم ما يأتى. هذا ما في اشكال وبالنظر - 00:29:11

لخطاب الوضع يعني مثل ما كان من باب الاتلاف لو اتلف شيئا وهو مغمى عليه مغمى عليه وانقلب على شخص فمات ذلك الشخص هذا مغمى عليه انقلب على شخص ومات ذلك الشخص المنقلب عليه - 00:29:40

فانه فان هذا يضمن. يكون هذا من باب الضمان. لان قال هنا القاعدة الرابعة في المغمى عليه هل هو مكلف ام لا قال احمد وقد سئل عن المجنون يفيق يقضي ما فاتته من الصوم فقال المجنون غير المغمى عليه. فقيل له لان - 00:30:14

مجنون رفع عنه القلم؟ قال نعم. قال القاضي فاسقط القضاء عن المجنون وجعل العلة فيه رفع القلم. فافتضى انه المغمى عليه اذا اغمي عليه فانه يقضي بالنظر الى ما فاتته مثلا من صلاة او ما فاتته من صيام او - 00:30:37

والله الى ذلك. لماذا؟ لانه لم يفقد عقله. ما فقد عقله وذكر عاد من جمع لجهة الفروع قال منها قضاء الصلاة ومنها اذا نوى الصوم ليلا ثم اغمي عليه جميع النهار لم يصح الى اخره - 00:30:57

المقصود هو هذا. القاعدة التي بعدها وهي جملة من الفروع ترجعون اليها قاعدة الخامسة في السكران ايضا هذا عارض من العوارض وهذه من اصعب يعني من المسائل المشككة بالنظر الى تصرفات السكران - 00:31:16

السكران اذا كان بغير اختياره اذا كان بغير اختياره لا يكون اثما هذا من ناحية الاثم اما من ناحية خطاب الوضع فايضا لا يكون لا يكون معذورا يعني لو اتلف شيء وهو سكران - 00:31:43

لو اتلف شيء وهو سكران فانه يترتب عليه الحكم لكن اذا كان السكر واختياره لان فيه سكر بغير اختياره وفيه سكر فاذا كان السكر باختياره فلا شك انه يكون اثما - 00:32:09

لكن يبقى بعد ذلك في باب الاوامر هل يقضي ما فاتته في وقت سكره هل يقال انه يقضي ما فاتته في وقت شكره يعني ما فاتته من الصلوات مثلا وما فاتته من الصيام - 00:32:34

او يقال انه لا يقضي والجواب انه يقضي جميع ما فاتته سواء شأن مثلا الشكر باختياره او بغير اختياره يبقى بعد ذلك مسألة من المسائل المهمة للسكران وهي طلاق السكران - 00:32:56

هل مثلا يقال انه يقع او يقال انه لا يقع فاذا كان باختياره ففيه من اهل العلم من يوقعه من باب معاملته بنقيض قصده آ يوجبون عليه يعني يوقعون عليه الطلاق وكأنه من باب العقوبة - 00:33:25

عليه. اما اذا كان بغير اختياره فهو ايضا محل خلاف. وذكر هنا جملة من الفروع المتعلقة اه بهذا الموضوع قال منها السكران ليس بمرفوع عنه القلم. ومنها في رواية ابي بكر ابن هاني - 00:33:50

السكران ليس بمرفوع عنه القلم. فلا يسقط عنه يسقط عنه ما صنع. ومنها ليس هو السكران بمنزلة المجنون المرفوع لان المقصود ان السكران لم يرفع عنه القلم. سواء كان باختياره او كان بغير - 00:34:10

في اختياره وذكر هنا كلام كثير لكن ومسألة يعني كون ان حنا نعرف ان السكران او ما هو بسكران هذا يرجع الى اهل الاختصاص آآ القاعدة التي بعدها هي قاعدة - [00:34:30](#)

المكره والاكراه تارة يكون اكراها ليس للعبد اختيار فيه ليس للعبد اختيار فيه والكلام على المكروه هذا يحتاج الى شيء من التفصيل فنؤجله ان شاء الله الى الدرس قد يكون هو - [00:34:52](#)

مبدأ الدرس القادم ان شاء الله والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين والان شوف اذا كان في شيء من الاسئلة. اسأل الله عز وجل في ختام هذا اللقاء ان يبارك في علم شيخنا وان ينفع به الاسلام والمسلمين. ولعل - [00:35:19](#)

استأذن معاليه في عرض اسئلة المناطق ونبدأ بالاخوة في الطائف الشيخ هلال بسم الله الرحمن الرحيم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم معالي الشيخ وعذابكم ونفع بعلمكم هذا سائل يقول هل الاصل فيمن يطرح مواضيع واذكار تخالف الاحكام الشرعية؟ في مواضيع الاخرين السؤال - [00:35:39](#)

يا شيخ هنا اللحظة نعم وهل الاصل في من يصرف هل الاصل في من يطرح مواضيع وافكار خالف الاحكام الشرعية كقاء مواظيع تحرير المرأة وغيرها من مواضيع تنتقد اهل الخطبة وغيرها هل الاصل فيه السلامة ام الاصل بيني انه من من المفسدين - [00:36:14](#) السماعه اثابكم الله يقول هل الاصل في من يطرح مواضيع وافكار تخالف الاحكام الشرعية كطرح مواضيع تحريم المرأة وغيرها من مواضيع تنتقد اهل وغيرها هل الاصل فيه السلامة؟ ام الاصل فيه انه من المفسدين - [00:36:44](#) الجواب الشخص عندما يتكلم بكلام قد يكون جاهلا وقد يكون له هوى واذا تحقق من شخص انه يتكلم كلاما يعارض الشرع ويدعو اليه ويدافع عنه فيجب رفع امره الى جهة الاختصاص - [00:37:26](#)

وهي التي تتولى النظر في امره واجراء ما يلزم شرعا. نعم احسن الله اليكم يقول هل هناك معينة لمقولة ان الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان واذا حكم في حادثة معينة استنادا - [00:38:20](#)

شرعي فكيف نقول بتغير تغيره في زمن اخر وما هي مضال بحث هذه المسألة الجواب من المعلوم ان امور التوحيد وامور الايمان وامور العبادات والمقدرات الشريعة وكذلك الفروج وكذلك الذبائح - [00:38:55](#)

وكذلك في اصول الشريعة جميع هذه الامور الاصل فيها التوقيف ومعنى ان الاصل فيها توقيف انه لا يجوز تغيير شيء منها لا من جهة الاصل ولا من جهة الكم ولا من جهة الكيف - [00:39:51](#)

ولا من جهة الزمان ولا من جهة المكان بمعنى انه اذا حدد لها زمان مثل تحديد زمن الحج وزمن صيام رمضان يعني ممكن بعض الناس يقول لا جا الحر ننقل - [00:40:46](#)

الصيام الى الشتاء لان هذا ارفق بالناس فلا يجوز الدخول في هذه الامور من هذه الوجوه الخمسة من جهة اصلها وكميتها وكيفيتها ومكانها وزمانها الجانب الثاني العادات العادات الاصل فيها الجواز - [00:41:09](#)

وعندما يمنع الشيء يكون يدل على منعه وفيه من اهل العلم من يعبر الاول يقولون الاصل فيه التعبد. والثاني يقولون الاصل فيه هذا السؤال الذي سئل عنه هذا يرجع الى قاعدة العرف - [00:41:45](#)

فهو فهو قاعدة من القواعد المتفرعة القاعدة العادة محكمة لكن الشخص الذي يتكلم في هذه في هذه القاعدة لا من الناحية النظرية ولا من ناحية مجال تطبيقها من الفقه ولا في مجال - [00:42:25](#)

صدق القاعدة على محل التطبيق يعني يحدد فهم القاعدة ويحدد المجال الذي تطبق عليه هذه القاعدة ويكون فيه مصادقة بين الجانب النظري والجانب التطبيقي من هو الذي يتولى هذا الامر - [00:43:18](#)

الان تجد اشخاص يتكلمون في الشريعة وفي الدالة ويتكلمون في العلماء واذا جيت عمله ولا هو مهندس ذراعي ولا مهندس بنا غرضي انه جاهل في الشريعة ويتكلم فيها ومن المعلوم - [00:44:06](#)

ان ان الله جل وعلا اعطى الانسان عزيمة هذه الصفة هي ما ذكره جل وعلا في قوله نون والقلم وما يسطرون وفي قوله جل وعلا

اقرأ باسم ربك الذي اذا قال علم الانسان ما - 00:44:49

الم يعلم فاعطى الله الانسان وصفة التعلم الانسان يمشي في حياته عنده عمر عقلي وعمر عقلي اكتسابي وعنده عمر زماني وعنده عمر علمي. وعنده عمر عملي يأتي الانسان عمره خمسة عشر سنة ولا عمره عشرين سنة ويتكلم - 00:45:22

بما ينبغي الا يتكلم به الا من بلغ من العمر ستين سنة او سبعين سنة في هذا المجال هذا من جانب من جانب ثاني هذا الخط الذي يسير عليه الانسان في التعلم - 00:46:17

هو البنية التحتية المستودعة في فكره عندما يتكلم المفروض انه لا يتكلم الا من هذه البنية. يعني مهندس يتكلم في الهندسة لكن جاهل في الشريعة وحاذق في الهندسة يروح يتكلم في الشريعة - 00:46:42

ما عنده بنية تحتية في رأسه ما اعظم عندك يعني ما تعلم وهذي مشكلتنا الان يمكن ثمان وتسعين في المئة الذين يتكلمون في وسائل الاعلام وكمية وخاصة وسائل الاعلام الخارجية - 00:47:18

اذا اذا نظرت اليه ما تجد عنده بنية علمية شرعية تحتية تؤهله ان بما يقول لكن بعض الناس يصير عنده جرأة يصير عندي ملكة الكلام كثيرة لكن ليس عنده بنية تحتية وليس عنده بصيرة - 00:47:39

لان لو كان عندي بصيرة كان يتقي الله الله جل وعلا يقول للرسول صلى الله عليه وسلم ولا تقف ما ليس لك به علم وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل انتظر نزول الوحي - 00:48:07

لكن به يجيك حالق لحيته وربما انه يشرب دخان وبعيد كل البعد عن الشريعة ومع ذلك يقعد يتخبط يتخبط بالنسبة للشريعة ويتخبط بالنسبة للعلماء. الاحياء والعلماء الاموات واحد كل مرة واحد ببسألني يقول لي وش رأيك في شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:48:26

على انت وش قدمت للاسلام حتى تسأل عن هذا الرجل قال ها المهم انا واياه الى الى ان الى هالنقطة ذي. وش رأيك بالشيخ ابن باز يعني غرضي انا الحقيقة ان هذه نقطة يجب ان نتنبه لها بالنسبة للذين يتكلمون - 00:48:55

الان لو ان انسان صاحب مقالة استقبل الناس لعلاج المرضى وشو قال؟ يقول هذا مجنون يعني صاحب بقالة يبي يصير طبيب. والا صاحب بقالة مثلا يصير صيدلي يعني يصف الادوية للناس ويعطيهم اياها يتعالجون بها. قال هذا مجنون هذا ما عنده عقل. كيف يتكلم هالكلام؟ لكن - 00:49:23

من الجانب الشرعي يجيك مهندس زراعي يحلل ويحرم وكأنه يعني الامر عنده عادي. هذي مشكلتنا الان يعني يتكلم في الشريعة من ليس من اهلها فبناء على ذلك هذه القاعدة وهي قاعدة تغير الاحكام بتغير الزمان هذه قاعدة عظيمة. وخدمها العلماء - 00:49:56

قديم ومن احسن من خدمها ابن القيم في كتابه اعلام الموقعين وذكر سبعة اسباب من اسباب تغير الفتوى ويمكن الرجوع اليها وفيه اه قاعدة هي نفس القاعدة موجودة في قاعدة العرف العرف واثره. المقصود فيها كتابات قديمة وكتابات حديثة - 00:50:22

المقام هذا لا يتسع للتوسع بالكلام فيها لكن المهم هو ان الشخص اذا اراد ان يتحقق عن هذه القاعدة ففي امكانها امكانه ان يرجع الى مراجعها القديمة والحديثة نعم تفضل يا شيخنا - 00:50:55

احسن الله اليكم. يقول هل تغيير اللحية بغير السواد سنة وذلك لامر النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير وما الفرق بين تغيير لون اللحية البيضاء بالحنة والجسم؟ والاصباغ غير السوداء - 00:51:20

الجواب هذا فيه بعض الاسئلة يكون السؤال مركب من السؤال والجواب فهذا من هذا النوع انت سألت واجبت لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن صبغها بالسواد لكن ما في مانع لما قال وجنبوه السواد دل ذلك على ان الامر عام في الاصباغ - 00:51:39

الاخرى نعم احسن الله اليكم. والمدرس الخصوصي يدرس مجموعة من الاطفال في هل يجوز له قبول هداياهم اذا ارسل ارسلوها او لامورهم بعض المدرسين يصير عنده طريقة استغلال يعني يبي يحصل الفلوس باي وسيلة - 00:52:17

وفي الفصل اذا صار يدرس الطلاب يقول لهم مثلا اللي وده يطلع اه يطلع الاول ولا يطلع شاطر ولا يجي ندرسه في البيت. ولا يدرس في المدرسة تدريس زين لان التدريس - 00:53:05

تمشي حاجة ويدرس يدرس في البيت في اوقات الفراغ والطلاب اللي يجونه في البيت يميزهم في الدرجات في الفصل عن اللي ما يجون لماذا من اجل ان هذه التفرقة - [00:53:23](#)

اجعل اللي يجون عنده في البيت يكونون رسل دعوة للآخرين من اجل ان يأتوا الى هذا المدرس لان مدرس طيب وناصح وكذا وكذا
وكذا احتجنا مرة واحد من الاولاد اولاد بنا - [00:53:54](#)

على اساس انه يدرس ساعة وحدة بس نبيه في امتحان ما من الامتحانات يعني قال الساعة باربع مئة ريال ساعة الواحدة باربع مئة ريال. انا جايب هالكلام هذا ان عندنا ظاهرة من اسوأ الامور - [00:54:21](#)

لكن في غفلة من جهات التي تملك المراقبة وتملك التنفيذ نفس يصير فيه تساهل لا من الطلاب ولا من الادارة ولا من ولي الامر ولي الامر يقول اهم ولدي يبي ينجح بكيفه - [00:54:44](#)

لكن وجودها الظاهرة وجودها الظاهرة هذه تجعل الانسان اللي ما يستطيع يدفع رسوم للمدرس اللي يدرس خصوصي هذا عرطة لان ما يهتم به المدرس ابد هذا من جهة وفي ظاهرة ثانية الاشخاص اللي درسون في البيت يعطيهم الاسئلة اللي تبي تأتي في الامتحان - [00:55:12](#)

ويعطيهم اياها ويخليهم يجاوبون ويصحح لهم في البيت. هم ان يلقوا الاسئلة في المدرسة. انا ما حضرت في البيت وجدني الاسئلة وهذا حاضر في البيت ومعطني الاسئلة ومجاوب عليها وعارف ان الخطأ والصواب وما - [00:55:41](#)

الاسئلة وش موقفي انا؟ فهذه الظاهرة في الحقيقة اللي هي يسمونها الدروس الخصوصية هذي ظاهرة من اسوأ وواهر عندنا وفي الحقيقة انها تحتاج الى علاج. في جوانب اخرى ما نبي تعرض لنا اني اعرف عنها من قديم من اكثر من - [00:56:03](#)

اربعين سنة او خمسين سنة لكن انها يعني تحتاج الى ان الناس يتنبهون لها ولا يكون فيه استغلال بهذه الدرجة واضرار الاخرين نعم. آآ نشكر الاذان نستمع الاذان الان - [00:56:23](#)

اشكر الاخوة في الطايف لعلنا ننتقل الى الاخوة في عرعر في جامع الامير عبد العزيز بن مساعد الشيخ عواد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم معالي الشيخ يقول السائل هل يوجد حد معين لمدة الاغماء بها يسقط عن المغمى عليه اعادة الصلاة - [00:56:44](#)

الجواب الاغماء يختلف بعض الاشخاص يكون مضمن له عشر سنوات خمستاشر سنة لكن التحديد الدقيق هذا يحتاج الى تقرير طبي وبعد ذلك يبني الحكم على ما يقتضيه التقرير وذلك بحسب اختلاف الصور. نعم - [00:57:13](#)

احسن الله اليكم سائلة تقول انها احرمت بالطائفة وهي ذاهبة من عرعر الى مكة لاداء العمرة ومعها زوجها ولم يحرم الى الميقات تقول كنت اننا نظن انني ساذهب الى مكة مباشرة ولكن بقينا في جدة اربعة ايام لعمل زوجي - [00:57:40](#)

وفي تلك المدة وقع علي جماع من زوجي وانا محرمة ولا اعلم ان ذلك يفسد العمرة ثم اديت العمرة كاملة وانا اريد نذهب الى العورة مرة اخرى ماذا يجب علي قبل ان اؤدي العمرة الجديدة؟ الجواب - [00:58:04](#)

العمرة الاولى هذه فسدت بسبب الجماع ويلزمك فدية شاة تجزئ اضحية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم ويلزمك المجيء الى مكة لانك لا تزالين محرمة قد يأتينا الى مكة - [00:58:24](#)

وتطوفين وتسعين وتقصرين وتحللين من العمرة الاولى وهي فاسدة هناك عمرة اخرى يخرجون الى الميقات الذي احرمت منه للعمرة الفاسدة وتحرمين في عمرة وتأتينا الى مكة تطوفين وتسعين وتقصرين وتكون هذه قضاء - [00:59:03](#)

عن العمرة الفاسدة هذا هو هذا هو الذي يجب عليك وهكذا بالنظر الى ما كان يعني من المحظورات التي عملتها مثل اخذ شيء من الشعر او تقليم الاظافر او ما الى ذلك وكذلك - [00:59:42](#)

يجب على زوجك ان يتجنبك حتى الانتهاء من الاتيان بالعمرة الفاسدة. نعم الله اليكم معالي الشيخ يقول السائل الذي اذهب من عرعر الى جدة بمهمة عمل واكون ناويا لاداء العمرة - [01:00:01](#)

ولكن بسبب الارتباط بالعمل لا يتيسر لي الاحرام من الميقات. بعد انتهاء العمل هل يجوز لي ان احرم من اقرب ميقات لجدة ام يجب

علي الرجوع الى ميقات ابيار علي؟ رغم انه بعيد جدا ويشق علي ذلك افيدوني احسن الله اليكم. الجواب - [01:00:22](#)

الحكم يختلف باختلاف القصد القائم عندك حين مرورك للميقات فاذا كان قصدك انك تأتي بعمرة بعد الانتهاء من العمل وجب عليك

الرجوع الى الميقات الذي مررت عليه وتحرم بعمرة اما اذا كان قصدك - [01:00:42](#)

حينما مررت الميقات انك ستنجز عملك فان تهياً لك ان تيسر لك انك تأتي بعمرة اتيت بها وان لم يتيسر فانك تتركها فحينئذ ما ما

يكون عندك قصد تام حينما مررت الميقات - [01:01:26](#)

وانما حسب الظروف. فاذا كان كذلك فانك تحرم من جدة. اذا كنت عملك في جدة تحرمه من جدة اذا اذا تيقنت انك ستأتي بالعمرة.

نعم احسن الله اليكم يقول السائل اذا ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة هل يجوز لي ان اصلي واسلم -

[01:01:54](#)

عليه صلى الله عليه وسلم نعم اذا ذكر اسمه فانك تصلي عليه؟ نعم احسن الله اليكم وهذا في اخوة اصغر مني فوالدي متوفى وانا

اكبره وعندما امرهم بالصلاة يمتنعون ان بعضهم قد بلغ سن البلوغ. هل يجوز لي ان انتقل من النصيحة الى الطرب؟ الجواب -

[01:02:24](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم قال امرؤوا ابناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لاجر لكن ما يكون ضربا. يعني شديد يكون كل واحد

يضرب على حسب وقعه واقعه هذا من جهة. ومن جهة ثانية على حسب تكرر تأخره. لان بعض - [01:02:58](#)

الاولاد قد لا يتأخر الا مرة مثلا او مرتين وبعضهم يتأخر اسبوع عنده شهر وكل شخص يعامل على حسب وضعه نعم احسن الله اليكم.

يقول السائل كيف يعرف الانسان نفسه انه مؤهل بالدعوة الى الله؟ هل هنالك - [01:03:18](#)

صادق يستطيع طالب العلم ان ينطلق من الدعوة الى الله عز وجل الجواب الله جعلها على قال فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة

ليتفقوها في الدين هذا هو الزاد - [01:03:40](#)

بعدها يتحصل على هذا الزاد تأتي المرحلة الثانية وهي القيام بالدعوة الى الله جل وعلا لكن يكون عنده رغبة في الدعوة الى الله وهو

جاهل في الشريعة لا لا يجوز له ان ينقاد الى شجاعته - [01:04:07](#)

وقدرته على الكلام ولكن جهله بالشريعة من قال في القرآن برأيه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار وعمر رضي الله عنه يقول

تفقهوا قبل ان تسودوا. لكن حنا هالحين نتسود قبل ان نتفقه - [01:04:33](#)

الواحد يطلع نفسه على انه عالم لكن هو في حقيقة الامر جاهل نعم احسن الله اليكم معالي الشيخ. يقول السائل لي اكن اكبر مني قام

بجمع اموال الوالد بعد وفاته - [01:05:01](#)

توزيعها الا بعد اشهر وبعد استثمارها وبعد ذلك قسم علينا الميراث وخص نفسه ما نتج عن استثمار هذه الاموال هل يجوز لنا مطالبتة

بهذا الاستثمار؟ الجواب هذا ما مغصوب هذا مال يعني غصبه منكم لان الواقع انه خائن - [01:05:26](#)

هذا مغصوب وهذا نماء مغصوب ومرجع هذه المسألة الى محكمة البلد التي انتم فيها نعم احسن الله اليكم معالي الشيخ يقول السائل

عندما انتهي من الاستنجاء احسن ان هنالك من الذكر - [01:05:57](#)

مع ان هذا يتكرر معي كثيرا ماذا افعل؟ حفظكم الله. الجواب ان الشخص ينقض الوضوء قبل الصلاة بساعة بنصف ساعة بساعة كلن

حسب ظروفه لكن مما يؤسف له ان بعض الناس تكون الصلاة مقامة ويدخل وينقض الوضوء - [01:06:19](#)

ويتوضأ في نفس الحال قبل ان يستبرئ وهذا لا يجوز لا بد ان يتأكد الانسان من الاستبراء ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم مر

بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير. يعني في كبير في نفوس الناس - [01:06:48](#)

وذكر ان احدهما فكان لا يستبرئ من البول الواجب على الانسان انه يتأكد بان الصلاة ما تصح الا بطهارة. نعم اشكر الاخوة في عرعر

ولعلنا ننتقل لاسئلة الحضور. وقبل ذلك هذه سؤال من احد المناطق لضعف الاتصال معهم يقول احسن الله اليك فضيلة الشيخ قاعدة

- [01:07:10](#)

اذا دار الامر بين الوجوب والاستحباب فانه يعمل بالوجوب من اجل الاحتياط. ما هو الاصل في هذه القاعدة الجواب الاصل في هذا

كله هي قاعدة الاحتياط في الشريعة. وقاعدة الاحتياط هذه في الشريعة قاعدة عظيمة - [01:07:33](#)

وفيها رسالة دكتوراه في مسألة الاحتياط اذا كان الشخص يريد ان يتوسع في هذا الموضوع ففي امكانه ان يرجع الى هذه الرسالة نعم هذا سؤال يقول صليت احد الفرائض ثم بعد الصلاة وجدت في ملابسي شيئاً يسيراً من المذي. فهل تجزئ صلاتي ام علي ان -

[01:07:55](#)

اعيدها لا تغسله ولا تعيد الصلاة نعم يقول ما حكم الصلاة في ملابس بها شيء يسير جدا من البول الجواب اذا كان جاهلاً بهذا الشيء

ولم يعلم الا بعد الصلاة فانها الصلاة لكن اذا كان عالم فلا بد ان يغسل هذه - [01:08:22](#)

النجاسة قلت او كثرت. نعم. احسن الله اليكم يقول هذا السائل هل نفهم من هذه القاعدة انه يشترط في فهم الحجة بعد بلوغها فهم

الخطاب. واذا كان ذلك كذلك فكيف الجواب على ما قرره ائمة الدعوة انه يشترط بلوغ الحجة - [01:08:52](#)

دون فهمها الجواب بلوغ الحجة مثل الان بلوغ القرآن فيؤمن بالقرآن لكن من ناحية الصلاة يريد ان يصليها لكنه لا يفهم كيف يصلي

ماذا يقال فيه؟ يقال له يجب عليك - [01:09:12](#)

ان تتعلم ثم بعد ذلك تصلي لان الله تعالى قال وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا. ولهذا تجدون جميع الرسل الذين ارسلهم والله كانوا

معلمين لاممهم ولا يطلب منهم قبل ما يطلب من الامم ولا يرتب عقوبة قبل التعليم. نعم. احسن الله اليكم يقول فضيلة - [01:09:44](#)

قلتم ان النسيان لا ينزل من لا ينزل المعدوم منزلة الموجود. ها؟ ان النسيان لا ينزل لا ينزل المعدوم منزلة الموجود. ايه. لكننا نجد ان

جمهور العلماء يحلون الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها نسياناً. والتسمية من المأمورات - [01:10:14](#)

مع ذلك نزل ذلك المعدوم منزلة الموجود فاحلت الذبيحة لذلك فهل هذا يخالف القاعدة؟ افيدونا. الجواب اه من اسباب لكن ما ادري

والله من اسباب الخلاف بين اهل العلم المعتبرين - [01:10:34](#)

الاختلاف في مناط الحكم وهذه المسألة التي سئل عنها هي من هذا الباب بمعنى ان المسألة الفرع الواحد. تارة يكون له مناطق واحد

وتارة يكون له مناطان او اكثر وعندما يتعدد المناط في الفرع يأتي خلال العلماء من ناحية - [01:11:07](#)

القاعدة التي يعني يرجع اليها هذا الفرع. فتجد عالماً يرجعه الى قاعدة وعالم اخر يرجعه الى قاعدة اخرى. فهذا السؤال هو من

هذا النوع. نعم. احسن الله اليكم. هذا السائل يقول ما الحكمة في ان الرجل لا يتوضأ بفضل - [01:11:49](#)

المرأة طهور المرأة البالغة الجواب هذا امر تعبدي والامور التعبدية لا يدخل فيها يعني هذا اللي يحضرني الان من الجواب ان هذا من

الامور التعبدية والامور التعبدية لا تعلل. نعم. احسن الله اليكم وهذا السائل - [01:12:12](#)

يقول اذا عمل الصبي اعمالاً صالحة مثل حفظ القرآن وحج وعمرة هل اذا بلغ وصار مكلفاً؟ وعمل سيئات هل تكفر والاعمال هل تكفر

الاعمال السابقة قبل البلوغ؟ هذه السيئات تكفير السيئات - [01:12:39](#)

له اسباب كثيرة له اسباب كثيرة ومنها الاعمال الصالحة من الشخص لان الاسباب عشرة. ولا في ما في مجال يعني ما في وقت متسع

علشان اسرد لكم العشرة واجيب لكم امثلة من - [01:13:02](#)

لكن هذا سبب من الاسباب ولهذا الله تعالى يقول ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وان كان قال حبة من خردل

اتينا بها وكفى بنا حاسبين السيئات توضع في كفة - [01:13:27](#)

والحسنات في كفة فاذا رجحت كفة الحسنات اصبحت السيئات بمنزلة معدوم كما في قوله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر. قل

فيهما اثم كبير ومنافع للناس. واسمهما اكثر اكبر من نفعهما - [01:13:53](#)

فاذا كانت كفة السيئات مرجوحة وكفة الحسنات هي الراجحة جعلت السيئات بمنزلة المعدوم واذا كان العكس كانت كفة السيئات هي

الراجحة وكفة الحسنات هي وكفة الحسنات هي المرجوحة اصبحت السيئات بمنزلة اصبحت الحسنة - [01:14:19](#)

بمنزلة المعدوم فمن فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون. ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم في انما خالدون نعم.

نختم بهذا السؤال واعتذر عن بقية الاسئلة وهذه الاسئلة التي جاءت عن طريق الشبكة. هذا سؤال من ليبييا يقول هل الاستعانة

بشخص اخر - [01:14:54](#)

هل تجوز الاستعانة بشخص؟ هل تجوز الاستعانة بشخص آخر في قضاء مصلحة؟ وهو ما يسمى بالواسطة الجواب الله سبحانه وتعالى يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ويقول مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه - [01:15:18](#)

عضو تداعى له سائر الاعضاء بالسهر والحمى ويقول صلى الله عليه وسلم احب الخلق الى الله انفعهم لخلقه فما في مانع ويقول اشفعوا تؤجروا فما في مانع ان الانسان يكون سبب خير لاخيه المسلم - [01:15:46](#)
لكن آآ فيه وساطة تكون وسيلتها رشوة تكون وسيلتها رشوة فاذا كانت الوسيلة رشوة لا يجوز هذا من جهة. ومن جهة ثانية اذا كانت الوساطة تبي حل حرام ولا تحرم حلال - [01:16:14](#)

والا تقدم محروم وتؤخر المستحق يعني غرضي اذا كانت الوساطة تكون فيها مخالفة للشرع باي وجه من وجوه المخالفة هذه لا تجوز. اما اذا كان الهدف منها كف اذى ولا اىصال نذر ولكنها ما تكون مخالفة للشرع فهذا لكن اكثر الوسطات - [01:16:47](#)
اللي يسألون عنها الناس يعني فيها الرشاوى بس هم يسمونها هدية نجد الان اللي يبي ينقل بنته من مكان لمكان ولا يبي كثير من واقع اسئلة الناس. لكن كلها اللي يبي خمسين الف واللي يبي اربعين - [01:17:22](#)
وماشي على ماشيين على الناس ماشيين على هالشي هذا نعم. اسأل الله عز وجل في ختام هذا اللقاء ان يبارك في علم شيخنا ينفع بالاسلام والمسلمين؟ وبالنسبة لبقية الاسئلة ان شاء الله فان كل يوم الاسئلة التي لا تعرض تعرض على بقية اصحاب الفضيلة من العلماء - [01:17:41](#)

وكذلك اسئلة الاخوة الذين جاءت عن طريق الشبكة ان شاء الله سيتم عرضها على اصحاب الفضيلة اسأل الله عز وجل ان ينفعنا بالعلم النافع وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:18:01](#)